أصابه سبعا واذا لم يقوى تخنن لذلك فدعوه حتى يقوى
وقال ابن المنذر ذكر وقت الختان واختلفوا في
وقت الختان فذهبت طايفه ان يختن الصبي يوم سابع
كره ذلك الحسن البصري وملك بن انس خلافا على اليهود
وقال الثوري هو خطر قال ملك والصواب في خلاف
اليهود قال وعاشه ما رايت الختان ببلدنا اذا اثغر
وقال احمد بن حنبل لم اسمع في ذلك شيا وقال الليث
ابن سعد الختان للغلام ما بين السبع سنين الى
العشر قال وقد حكى عن مكحول وغيره ان ابراهيم خليل
الرحمن ختن ابنه وهو اسحق لسبعه ايام وختن ابنه
اسمعيل لثلاث عشره سنه وروى عن ابي جعفر ان
فاطمة كانت تختن ولدها يوم السابع قال ابن المنذر ليس
في هذا الباب نهي يثبت وليس لوقت الختان خبر
يرجع اليه ولا سنه تستعمل فالاشيا على الاباحه ولا
يجوز حظر شي منها الا بحجة ولا نعلم مع من منع ان يختن
الصبي

الصبي لسبعة ايام حجة وفي سنن البيهقي من حديث
زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال عق رسول
الله صلى الله وسلم عن الحسن والحسين وختنهما لسبع
ايام وفيها من حديث موسى بن علي عن رباح عن ابيه
ان ابراهيم ختن اسحق وهو ابن سبعة ايام قال
شيخنا ختن ابرهيم اسحق لسبعة ايام وختن اسمعيل
عند بلوغه فصار ختان اسحق سنة في بنيه وختان
اسمعيل سنة في بنيه **الفصل** التاسع في حكم
الختان وفوايد من محاسن الشرايع التي شرعها الله
سبحانه لعباده وجمل بها محاسنهم الظاهره والباطنه
فهو مكمل للفطرة التي فطرهم عليها ولهذا كان من
تمام الحنيفية ملة ابرهيم واصل مشروعية الختان
لتكميل الحنيفية فان الله عز وجل لما عاهد ابرهيم
ووعده ان يجعله للناس اماما ووعده ان يكون ابا لشعوب
كثير وان يكون الانبيا والملوك من صلبه وان يكثر

Copyright © King Saud University